

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٧ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٨

باعتبار تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٨٣/٧٧/٢٠١٧)

بمساحة ٢٩٠٢ فدان الكائنة بالكيلو ٤ طريق مصر إسكندرية الصحراوى

الواقعة بمنطقة القرار الجمهوري رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧

المخصصة للسيدة / فوزية حفناوى على الدالى

لإقامة مشروع عمرانى متكملاً

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولاحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ بضم قطع الأراضي لكردون

مدينة الشيخ زيد؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠١٧ بضم قطع أراضي لكردون

مدينة الشيخ زيد؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٣٦٧) الصادر بتاريخ ٢٠١٨/٤/٢٦ باعتماد المخطط الاستراتيجي لمدينة الشيخ زايد توسعاتها؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢١) بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٢ بالموافقة على أسلوب التعامل مع مقدمي الطلبات من السادة المتعاملين والمثبت عقودهم النهائية مع جهة الولاية السابقة قبل ضم هذه الأرضى لكردون مدينة الشيخ زايد وذلك على النحو الموضح تفصيلاً ببنود القرار؛

وعلى عقد الاتفاق المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١١/٤ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيدة / فوزية حفناوى على الدالى بشأن التنازل عن ٥٠٪ من قطعة الأرض بمساحة ١٩,٠٢ فدان الواقعة ضمن مساحة القطعة رقم ٣٩٥ من ١ رمزية والكانتة بالكيلو ٤٢ طريق مصر الإسكندرية الصحراوى بمنطقة القرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ وذلك مقابل تغيير النشاط من زراعى إلى عمرانى متكملاً ومقابل توصيل المرافق؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٤ لقطعة الأرض عليه للسيدة / فوزية حفناوى على الدالى طبقاً لعقد الاتفاق المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١١/٤ بمساحة إجمالية قدرها ٢٧٩٩١٢,٤٠ م^٢؛

وعلى الطلب المقدم من وكيل المخصص لها قطعة الأرض الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٩٤٣) بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٣ لاستصدار القرار الوزارى المائل؛

وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة الشيخ زايد الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٨٨٠٠) بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٧ المتضمن الموقف المالي والعقاري والتفيذى لقطعة الأرض عاليه ومرفقاً به لوحات المخطط النهائي بعد المراجعة والتوفيق والمتضمن الإقادة أنه تم الانتهاء من الدراسة والتقنين وتم استصدار عقد بحصة المخصص له ٥٠٪ من إجمالي المساحة بتاريخ ٢٠٢١/١١/٤ وتم الاستلام بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٤ ولا توجد مستحقات حتى تاريخه وأنه تم التقدم بطلب شراء حصة الهيئة وتم مخاطبة المخصص له بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٩ ولم يتم السداد؛

وعلى الإقادة بسداد قيمة المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض عاليه الواردة إلى قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢٠؛

وعلى البرنامج الزمنى المقدم لتنفيذ المشروع المعتمد بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢٤؛

وعلى النوطة الحسابية الخاصة بالمشروع المقدمة من الشركة؛

وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من وكيل المخصص له قطعة الأرض؛

وعلى جدول عدم المانع من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة الشيخ زايد بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيدة / فوزية حفناوى على الدالى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٠٢٣/٧٧/٢٨٣) بمساحة ١٩,٠٢ فدان الكائنة بالكيلو ٤٢ طريق مصر إسكندرية الصحراوى الواقعة بمنطقة القرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ المخصصة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهـه التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزارى رقم ٣٦٧ لسنة ٢٠١٨ والقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠.

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٠ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض؛

قسو:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٠١٧/٧٧/٢٨٣) بمساحة ١٩,٠٢ فدان الكائنة بالكيلو ٤٢ طريق مصر الإسكندرية الصحراوى الواقعة بمنطقة القرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ المخصصة للسيدة /فوزية حفناوى على الدالى لإقامة مشروع عمرانى متكامل ، طبقاً لعقد الاتفاق المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١١/٤ ، وذلك طبقاً لاشتراطات والحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار ، والتى تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلزم المخصص لها قطعة الأرض بعد عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المنبعة في هذا الشأن ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلزم المخصص لها قطعة الأرض باستخدامها في الغرض المخصص لها . وفي حالة تعديل النشاط المخصص من أجله قطعة الأرض أو الاشتراطات البنائية ، يتم الالتزام بسداد العلاوة المستحقة نظير التعديل بشرط موافقة الجهة المختصة على التعديل وبعد العرض على اللجان المختصة بالتسعيرو طبقاً للقوانين والنظم المنبعة .

مادة ٤ - تلزم المخصص لها قطعة الأرض بمسئوليتها عن تناسب كمية المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط المقامة منها وتحملها وحدها أية تبعات لذلك .

مادة ٥ - تلزم المخصص لها قطعة الأرض بالبرنامج الزمنى المعتمد للمشروع على أن يكون تنفيذ المشروع خلال خمس سنوات من تاريخ صدور أول قرار وزارى باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع طبقاً للبند السابع من العقد المبرم مع الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/١١/٤

ماده ٦- تلتزم المخصص لها قطعة الأرض بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

ماده ٧- تلتزم المخصص لها قطعة الأرض بازالة كافة المعوقات والإشغالات والمنشآت غير المقنن أو ضارها بقطعة الأرض قبل البدء في استصدار تراخيص البناء .

ماده ٨- تلتزم المخصص لها قطعة الأرض بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقام والمساحة المتعاقدة عليها والبرنامج الزمني لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

ماده ٩- تلتزم المخصص لها قطعة الأرض بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية .

ماده ١٠- تلتزم المخصص لها قطعة الأرض بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (١٠) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له قطعة الأرض وبراعة البرنامج الزمني المعتمد ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التي حل موعد سدادها ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم لخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

ماده ١١- تلتزم المخصص لها قطعة الأرض بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

ماده ١٢- تلتزم المخصص لها قطعة الأرض باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

ماده ١٣- تلتزم المخصص لها قطعة الأرض بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والковد المصري للجراحات وتعديلاته .

مادة ١٤- تلتزم المخصص لها قطعة الأرض باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٥- ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار



الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

ال الصادر باعتماد التخطيط والتقطيع للأرض بمساحة ١٩,٠٢ فدان
 الواقعة ضمن كامل مساحة قطعة الأرض رقم (٢٨٣/٧٧/٢٠١٧)
 الكائنة بالكيلو ٤٢ طريق مصر إسكندرية الصحراوى بتوسيعات
 مدينة الشيخ زايد داخل حدود القرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧
 المخصصة للسيدة / فوزية حفناوى على الدالى طبقاً للعقد المؤرخ ٤/١١/٢٠٢١
 للتنازل عن ٥٠٪ من قطعة الأرض مقابل تغيير
 النشاط من زراعى لعمانى متكامل وتوسيع المرافق

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٩٩١٢,٤م^٢ ما يعادل ١٩,٠٢ فدان .

مكونات المشروع :

- ١ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى ٤٣٥٩٠م^٢ بما يعادل ٨,٥٥ فدان تمثل نسبة ٤٤,٩٣٪ من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات ١٠٠٠م^٢ بما يعادل ١,٩ فدان تمثل نسبة ١٠,٠١٪ من مساحة أرض المشروع .
- ٣ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية والمساحات الخضراء وممرات المشاة ٢٦٥٠م^٢ بما يعادل ٦,٣١ فدان وتمثل نسبة ٣٣,١٦٪ من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤- تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية ١٦٧٠ فدان^٢ بما يعادل ١,٤٧٪ تمثل نسبة ٧,٧٪ من إجمالي مساحة أرض المشروع.

٥- تبلغ المساحة المخصصة للمساحات الخضراء والمائية ومرات المشاة ٣٣٣٨,٥ فدان تمثل نسبة ٤,١٨ % من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - الأراضي المخصصة للاستعمال السكني :

يبلغ إجمالي مساحة الأراضي المخصصة للاستعمال السكاني ٣٥٩٠٤٠م^٢ بما يعادل ٨,٥٥ فدان تمثل نسبة ٤٤,٩٣٪ من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وبيانها طبقاً للجدول التالي :



الوقائع المصرية - العدد ١٦٥ (تابع) في أول أغسطس سنة ٢٠٢٤

مسلسل	رقم القطعة	المساحة	نوع التموزج	عدد الوحدات	عدد الأدوار	مساحة الدور الأرضي F.P	BUA	نسبة كل أرض
١٧	B16	٤٦٥	فلامنجلة	١	أرضي + ٢ دور	١٢٥	٣٨٥	%٢٧
١٨	B17	٤٦٥	فلامنجلة	١	أرضي + ٢ دور	١٢٥	٣٨٥	%٢٧
١٩	B18	٤٨٥	فلامنجلة	١	أرضي + ٢ دور	١٢٥	٣٨٥	%٢٦
٢٠	B19	٤١٩	فلامنجلة	١	أرضي + ٢ دور	١٢٥	٣٨٥	%٢٠
٢١	B20	٤١٩	فلامنجلة	١	أرضي + ٢ دور	١٢٥	٣٨٥	%٢٠
٢٢	B21	٤١٦	فلامنجلة	١	أرضي + ٢ دور	١٢٥	٣٨٥	%٢٠
٢٣	C33	٥٥٧	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٢٩
٢٤	C34	٥٥٧	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٢٩
٢٥	C35	٥٧٤	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٢٨
٢٦	C36	٥٨٥	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٢٨
٢٧	C37	٥٦٦	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٢٩
٢٨	C38	٥٥٨	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٢٩
٢٩	C39	٧٨١	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٢٨
٣٠	C40	٨١٥	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٢٧
٣١	C41	٥٥٥	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٢٧
٣٢	C42	٦٠٠	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٢٧
٣٣	C43	٥٣٧	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٤١
٣٤	C44	٦٠٥	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٣٤
٣٥	C45	٦٠٠	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٣٧
٣٦	C46	٥٤٨	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٤٠
٣٧	C47	٦٥٥	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٣٤
٣٨	C48	٧٦٢	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٢٩
٣٩	C49	٧٨٠	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٢٨
٤٠	C50	٨٦٠	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٢٦
٤١	C51	٦٤٨	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٣٤
٤٢	C52	٥٤٥	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٤٠
٤٣	C53	٦٤٩	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٣٤
٤٤	C54	٦٥٣	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٣٤
٤٥	C55	٦٠٥	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٣٦
٤٦	C56	٥٣٢	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٢٠	٥٦٠	%٤١
٤٧	D21	٥١٠	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٠٥	٥١٠	%٤٠
٤٨	D22	٥١٠	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٠٥	٥١٠	%٤٠
٤٩	D23	٥١٠	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٠٥	٥١٠	%٤٠
٤٠	D24	٥١٠	فلاشبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٠٥	٥١٠	%٤٠

مصنسل	رقم القطعة	المساحة	نوع التموزج	عدد الوحدات	عدد الأدوار	مساحة الدور الأرضي F.P	BUA	النسبة لكل أرض
٥١	D25	٥١٠	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٠٥	٥١٠	%٤٠
٥٢	D26	٥١٠	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٠٥	٥١٠	%٤٠
٥٣	D27	٥١٠	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٠٥	٥١٠	%٤٠
٥٤	D28	٥١٠	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٠٥	٥١٠	%٤٠
٥٥	D29	٥١٠	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٠٥	٥١٠	%٤٠
٥٦	D30	٥١٠	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٠٥	٥١٠	%٤٠
٥٧	D31	٥١٥	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٠٥	٥١٠	%٤٠
٥٨	D32	٥٠٠	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٠٥	٥١٠	%٣٧
٥٩	D33	٥٠٠	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + ٢ دور	٢٠٥	٥١٠	%٣٧
٦٠	E10	٩٦٣	فللات متصلة	٤	أرضي + ٢ دور	٣٦٠	٨١٠	%٣٧
٦١	E11	٩٥٤	فللات متصلة	٤	أرضي + ٢ دور	٣٦٠	٨١٠	%٣٨
٦٢	E12	٩٣٠	فللات متصلة	٤	أرضي + ٢ دور	٣٦٠	٨١٠	%٣٩
٦٣	E13	٩١٢	فللات متصلة	٤	أرضي + ٢ دور	٣٦٠	٨١٠	%٣٩
الإجمالي للفللات		٣٥٩٠٤		١١٢	أرضي + ٢ دور	١٢٦٧٥	٣٤٧٧٦	

الاشتراطات البنائية للمناطق السكنية بالمشروع :

لا تزيد مساحة الأرضي السكنية عن ٥٠٪ من مساحة أرض المشروع .

لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي عن ٤٠٪ من مساحة قطعة الأرض للفيلات المنفصلة .

لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي عن ٤٥٪ من مساحة قطعة الأرض للفيلات المتصلة وشبيه المتصلة .

$$\text{معامل الاستغلال (FAR)} = ٠,٦$$

لا يزيد طول البلوك السكني عن ٢٥٠ م مقيسة على طول محور البلوك ، وفي حال زيادته يتم الالتزام بترك ممر بعرض لا يقل عن ٦ م كل ١٥٠ م مقيسة من محور الممر ونهاية البلوك .

يحظر إقامة أي منشآت أو زراعة لشجار لمسافة ١٠٠ م مقيسة من طبان الطريق .

الارتفاع : (أرضي + دورين) وبما لا يتجاوز قيود الارتفاعات المسموح بها من القوات المسلحة .

الردود : ٤ م أمامى - ٣ جانبى - ٦ خلفى وفي حال طول واجهة القطعة لا يزيد عن ٢٢,٥ م يسمح بردود ٢,٥ م جانبى .

يسمح بعمل دور بدروم أسفل المباني السكنية على أن يقتصر استغلاله على الأنشطة المصرح بها بالهيئة .

يسمح بإقامة غرف السطح بالمباني السكنية تستخدم كخدمات وبمساحة مبنية لا تزيد عن ٢٥٪ من مساحة الدور الأرضي وبما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية طبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المحددة من القوات المسلحة .
يتم الالتزام بتوفير أماكن لتناظر السيارات طبقاً للكود المصري للجرارات وتعديلاته .

ثانياً - المناطق المخصصة للخدمات :

تبلغ إجمالي مساحة الأرض المخصصة للخدمات ٨٠٠٠ م^٢ بما يعادل ١,٩ فدان تتمثل نسبة ١٠,٠١٪ من مساحة أرض المشروع، طبقاً للجدول التالي :

الردود	النسبة البنائية	الأرتفاع	مسطح دور الأرضي FP	مساحة الأرض		نوع النشاط	رقم المبني	مسلسل
				فدان	م ^٢			
٦ م من جميع الجهات	%٣٠	أرضي + دوران	٢٣٦٥	١,٨٩	٧٩٦٥	تجاري ثانوي	C0.2	١
عدد ٤ غرفة من	أرضي	٣٥	٠,٠١	٣٥	البواية وغرف الأبن	N		٤
٨٠٠٠				الأجمالي للخدمات				

الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات :

نسبة الأرض المخصصة لخدمات المشروع تتراوح من ١٢-٨٪ من إجمالي أرض المشروع .

لإنزيد مساحة المبني التجارى الإدارى عن ٣٠٪ من مساحة أرض الخدمات التجارية ، وبارتفاع (أرضى + دورين) بما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة . يتم الالتزام بتحقيق ردود آم من جميع الجهات داخل أراضى الخدمة . يسمح بعمل دور ببروم ويقتصر استغلاله على الأنشطة المصرح بها بالهيئة (جراجات - مخازن غير تجارية - أعمال كهروميكانيكال) دون مسؤولية الهيئة أو الجهاز عن توصيل المرافق له . يتم الالتزام بتوفير أماكن لنظر السيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته . تلتزم الشركة بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى ، وفي حال تخدمها من الخارج أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم سداد العلاوة المقررة بواسطه اللجان المختصة بعدأخذ الموافقة الفنية .

جدول المفني المائى :

نوع الأسكان	المساحة بالตาราง	الريع	معدل الاستقلال	المجموع به	البنائية المسموح بها	أجمالي المسطحات	أقصى مساحة مبنية مياه مقررة للمشروع (الآفوف)	المساحة مبنية مياه مقررة للمشروع (الآفوف)
فلل متوسطة ارضين + دور	٧٩٩١٢,٤	٠,٦		٤٧٩٨٧,٦٦	٣٢٧٧٦	٤٧٩٨٧,٦٦	٣٢٧٧٦	٢٢٨٨٩,١٦
عدد الوحدات المحددة للمشروع على مستوى الملك								
١١٦								١١٦

يتعهد كل من مالك المشروع والاستشارى للمشروع بمسئوليتهما عن كمية المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات وفقاً للمخطط ويتحملان وحدهما أى هى تبعات وفقاً لذلك .

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ قصى ارتفاع للفيلات السكنية (أرضي ودورين) ، ويسمح بإقامة دور بدروم بالأنشطة الم المصرح بها وذلك بدون مسؤولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم.
- ٢- يسمح بإقامة دور للبدروم أسفل مناطق الخدمات على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البدروم فقط (جراجات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية لأنشطة المبني) .
- ٣- يحظر استخدام الأرض في غير الغرض المخصصة لأجله إقامة مشروع عمراني متكامل.
- ٤- تلتزم السيدة / فوزية حفناوى على الدالى بالاشتراطات البنائية مناطق الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) طبقاً للاشتراطات الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة .
- ٥- تلتزم المخصص لها الأرض بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة ، وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها بالمشروع .
- ٦- لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود .
- ٧- مرفق الخدمات بدور السطح بالمبانى السكنية : هي الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقللة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها عن ٢٥٪ من المساحة المبنية بالدور الأرضى ، وفقاً للمادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها .
- ٨- تلتزم السيدة/فوزية حفناوى على الدالى بالقيام بالآتى :
تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمبانى على نفقتها وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكلفة أنواعها .
تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محابس القفل والتحكم في التصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التي سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين المياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واشتراطات الكود المصري للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفة مياه الشرب والصرف الصحي واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية في هذا الشأن .

تركيب عداد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسي للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للري باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب في الري .

تنفيذ شبكات صرف زراعي للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتجاج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعي وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية بالمدينة .

٩ - كما تلتزم المخصص لها الأرض بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى لاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمبانى وكذا التفتيش

الفى واعتمد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١٠- يتم الالتزام ب توفير أماكن لتنظار سيارات طبقاً للفرد المصرى للراجمات وتعديلاته .

١١- يتم الالتزام بالاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة الذى تم تخصيص قطعة الأرض وفقاً له ، ويتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وكذلك الالتزام بالقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠

طرف أول

معاون وزير الإسكان

طرف ثان

الموكل عن المالك

نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات

الاسم

/ **وليد أحمد شوقي محمد**

د.م / **وليد عباس عبد القوى**



الواقع المصرية - العدد ١٦٥ (تابع) في أول أغسطس سنة ٢٠٢٤

١٩

٢٠٢٤

